والنمسا ، وهذا النشوء لم يكن عن نظرية مسبقة بل كان وليد حاجات عملية في تلك الدول[1].

ويمكن تعريف الديمقراطية التوافقية استناداً إلى أربعة عناصر[2] تشكل في ذات الوقت **عناصر مميزة** لها عن الديمقراطية التقليدية وهذه العناصر هي:

١-حكومة ائتلاف واسعة تشمل حزب الأغلبية و سواه.

٢-مبدأ التمثيل النسبي في الوزارات والمؤسسات والإدارات والانتخابات أساساً.

٣-حق الفيتو(الاعتراض) المتبادل للأكثرية والأقليات على حد سواء، لمنع احتكار السلطة.

٤-الإدارة الذاتية للشؤون الخاصة لكل جماعة.

من هنا تكمن أهمية الديمقراطية التوافقية في بلدان العالم الثالث ذات التنوع القومي والديني والثقافي.

---

[1] شاكر الانباري، الديمقراطية التوافقية (مفهومها ونماذجها) عن كتاب الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد للمفكر الهولندي " آرنت ليبهارت"، ط١، معهد الدراسات الإستراتيجية، بغداد، ٢٠٠٧م، ص٦ -٨.

[2] شاكر الانباري، المصدر نفسه، ص٦-٨.

المبحث الثاني
صور الحكومة الديمقراطية

سبق تعريف الحكومة الديمقراطية بأنها الحكومة التي يكون مصدر السلطة فيها هو الشعب. أما صور هذه الحكومة **فتتدرج** من ممارسة الشعب للسلطة بنفسه بما يعرف **بالديمقراطية المباشرة** ، الى الى اشتراك الشعب مع النواب المنتخبين منه في الحكم وتلك هي **الديمقراطية شبه المباشرة،** الى تولي هؤلاء النواب المسؤولية كاملة ، وهذه هي **الديمقراطية النيابية.** وسوف نعرض لدراسة هذه الصور الثلاث في ثلاثة مطالب متعاقبة.

المطلب الأول
الديمقراطية المباشرة

إن الإلمام بموضوع الديمقراطية المباشرة يتطلب منا تعريفها، و إيضاح مضمونها أي كيفية تطبيقها، و استعراض تطبيقاتها، و أخيراً تقييمها، أي عرض مزاياها وعيوبها.

تعريف الديمقراطية المباشرة: هي صورة من صور الحكومة الديمقراطية التي تقوم على أساس ممارسة الشعب السلطة مباشرةً دون وسيط[1] (أي دون نواب).

مضمون الديمقراطية المباشرة: علمنا من تعريف الديمقراطية المباشرة أنها تقضي بأن يباشر الشعب بنفسه جميع شؤون السلطة من تشريعية و تنفيذية و قضائية، فلا يكون هناك برلمان أو وزارة أو قضاء. و لكن كيف يتم ذلك؟ يتم ذلك من خلال اجتماع الشعب بمفهومه السياسي في شكل جمعية

[1] د. عبد الغني بسيوني ، مصدر سابق ، ص٢٠٢.

شعبية عامة– التي هي عبارة عن الشعب بأكمله– في ميدان عام؛ حيث يقوم بوضع القوانين بنفسه، و يتولى اختيار الموظفين الذين يعهد اليهم ممارسة السلطة التنفيذية ، و يختار القضاة المكلفين بممارسة السلطة القضائية. فضلاً عن ذلك يقوم الشعب بالفصل بنفسه في القضايا الهامة دون إحالتها إلى القضاة المختصين[1].

تطبيقات الديمقراطية المباشرة:

١– تطبيق الديمقراطية المباشرة في أثينا و روما: طبقت الديمقراطية المباشرة قديماً في أثينا و روما[2]؛ حيث كان المواطنون الذكور الأحرار الذين بلغوا سن العشرين يجتمعون بصفة دورية في شكل جمعية عامة للموافقة على مشروعات القوانين المعروضة عليها من السلطة التنفيذية، و تعيين كل من الموظفين المكلفين بمباشرة السلطة التنفيذية، و القضاة الذين يمارسون السلطة القضائية بأسلوب القرعة، كما تقوم بعقد المعاهدات و تقرير السلام و فرض الضرائب[3].

٢– تطبيق الديمقراطية المباشرة في سويسرا: تطبق الديمقراطية المباشرة في العصر الحديث في ثلاث مقاطعات سويسرية، حيث يجتمع مواطنو المقاطعة البالغين سن العشرين في هيئة جمعية شعبية كل عام لمباشرة

---

[1] د. شمران حمادي ، مصدر سابق، ص٧٥.

[2] كانت كل من أثينا و روما عبارة عن دويلات مستقلة تسمى كل منها دولة المدينة، وهي تقابل الدولة بالمفهوم الحديث.

[3] د. سعد عصفور ، مصدر سابق ، ص١٦٥. و د. عبد الغني بسيوني ، مصدر سابق ، ص٢٠٣. و د. حميد حنون خالد، مصدر سابق، ص٣٢.

الشؤون الخاصة بالمقاطعة، و اختيار القضاة و أعضاء مجلس المقاطعة الذي يمارس السلطة التنفيذية[1].

تقييم الديمقراطية المباشرة: يكون تقييم الديمقراطية المباشرة من خلال استعراض مزاياها وعيوبها و كما يلي:

أولاً: مزايا الديمقراطية المباشرة: و أهم هذه المزايا هي :

١. أنها اقرب صور الحكومة الديمقراطية إلى المبدأ الديمقراطي؛ و هو مبدأ سيادة الشعب الذي يقضي بأن الشعب هو صاحب السيادة و السلطة، كونها تمكن الشعب من حكم نفسه بنفسه دون نيابة[2] .

٢. أنها أكثر الصور تمشياً مع العقل و المنطق؛ لان مصدر السيادة– التي هي عبارة عن الإرادة العامة للشعب– في الدولة هو الشعب ، فهو وحده الذي من حقه ممارسة هذه السيادة أو الإرادة العامة،و لا يمكن أن تنتقل منه إلى من ينوب عنه، و إن انتقالها معناه فناؤها[3].

٣. أنها ترتفع بمعنويات الشعب كونها ترتفع بمستوى مشاركته في تحمل المسؤوليات العامة[4].

٤. أنها تترك آثاراً طيبة في الشعب؛ فتجعله واقعياً في اتخاذ القرارات و وضع الحلول العملية للمشاكل العامة دون خضوع لنزاعات حزبية أو تأثر بدعايات انتخابية كما يحصل في النظام النيابي[5].

---

[1] د. شمران حمادي ، مصدر سابق، ص٧٧. و د. عبد الغني بسيوني ، مصدر سابق ، ص٢٠٣. و د. محسن خليل ، مصدر سابق ، ص٥٠٣.

[2] د. شمران حمادي ، مصدر سابق، ص٧٨. و د. عبد الغني بسيوني ، مصدر سابق ، ص٢٠٣

[3] د. شمران حمادي ، مصدر سابق، ص٧٨

[4] د. عبد الغني بسيوني ، مصدر سابق ، ص٢٠٣.

[5] المصدرنفسه ، ص٢٠٣.

٥. يتمتع المواطنون في ظلها بحرية حقيقية لا حريـــة نظريـــة كمـــا فـــي الديمقراطية النيابية[١].

ثانياً: عيوب الديمقراطية المباشرة: و أهم هذه العيوب هي:

١. أنها اقرب الصور إلى الديمقراطية المثالية أو المبدأ الـــديمقراطي مـــن الناحية النظرية لا من الناحية العملية؛ و ذلك لصعوبة تطبيقها فـــي الـــدول المعاصرة ذات الكثافة السكانية المرتفعة و المساحات الإقليميـــة الشاســـعة، و المشكلات الاقتصادية و الاجتماعية المعقـــدة بخلاف الحال فـــي المـــدن اليونانيـــة و الرومانيـــة و المقاطعات السويسرية التي تتميز بقلة ســـكانها وصغر حجمها و بساطة مشاكلها[٢].

٢. عدم إمكانية مناقشة الأمور و مشروعات القـــوانين المعروضـــة علـــى الجمعيات الشعبيـــة مناقشـــة وافيـــة و جدية؛ وذلك لكثرة المشتركين و قلة درايتهم في الأمور العامة[٣].

٣. يؤدي طرح الموضوعات العامة المتعلقة بسلامة الدولة و أمنها للمناقشة إلى أضرار نتيجة لإفشاء أسرار هذه الموضوعات[٤].

٤. إذا أمعنا النظر في تطبيق الديمقراطية المباشرة في أثينا و روما فإننـــا نجدها ديمقراطية طبقية اقرب إلى الارستقراطية بالمفهوم الحديث؛ لاقتصار الحكم فيها على المواطنين الأحرار فقط. ومن جهة ثانية فان عملهـــم كـــان

---

[١] د. محمد كاظم المشهداني، مصدر سابق، ص ٢١.

[٢] د. شمران حمادي ، مصدر سابق، ص٧٥. و د. سعد عصفور ، مصـــدر ســـابق ، ص١٦٥. د. عبد الغني بسيوني ، مصدر السابق ، ص٢٠٤.

[٣] د. شمران حمادي ، مصدر سابق، ص٧٩.

[٤] د. عبد الغني بسيوني ، مصدر سابق ، ص٢٠٤.

محصوراً في المجال التشريعي فقط؛ لقيامهم بتعيين المـــوظفين و القضـــاة اللازمين للوظيفة التنفيذية و الوظيفة القضائية[1].

٥. أما بالنسبة لتطبيق الديمقراطية المباشرة في بعض المقاطعات السويسرية فيمكن القول بأنها ديمقراطية مباشرة صورية[2] للأسباب الآتية:

آ- إن هذه المقاطعات تمتاز بكونها مقاطعات جبلية نائية صغيرة المساحة قليلة السكان[3].

ب- ان الاختصاصات التي تباشـــرها الجمعيـــات الشـــعبية فـــي هـــذه المقاطعات هي بسيطة ومحدودة، لان الحكومة الاتحادية السويسرية تتولى جميع أعمال الدولة الهامـــة الداخليـــة و الخارجيـــة. وهـــذه الاختصاصات محصورة في الجانب التشريعي فقط، و في الأمـــور البسيطة فقط. وهذا يخالف الديمقراطية المباشرة التـــي تتطلـــب أن يمارس الشعب جميع سلطاته كهيئة حاكمة لا محكومة[4].

ج- إن المشتركين في اجتماعات الجمعية الشعبية هم المواطنين الذكور البالغين سن العشرين فقط[5].

د- قلة دراية المشتركين في الجمعية الشعبية في الأمور الفنية. و سيطرة الاعتبارات العاطفية على مناقشاتهم. و خضوعهم لضـــغوط رجـــال

---

[1] د. حميد حنون خالد، مصدر سابق، ص٣٤. و د. سعد عصفور ، مصدر ســـابق ، ص١٦٥.

[2] د. حميد حنون خالد، مصدر سابق، ص٣٦.

[3] د. سعد عصفور ، مصدر سابق ، ص١٦٧.

[4] د. شمران حمادي ، مصدر سابق، ص٧٨. و د. عبد الغني بسيوني ، مصدر سابق ، ص٢٠٤. و د. حميد حنون خالد، مصدر سابق، ص٣٦.

[5] د. شمران حمادي ، مصدر سابق، ص٧٧.

الدين و رجال الأعمال، و هذا يتعارض مع الحرية السياسية التي تقوم عليها الديمقراطية المباشرة[1].

و بناءً على تقييمنا للديمقراطية المباشرة يتضح بان فرضية الأخذ بها قديما وحديثاً لا تعدو عن كونها فرضية ، و إذا ما أخذنا بهذه الفرضية فإنها إن طبقت فلا تتجاوز المجال التشريعي و في الدول الصغيرة فقط ؛لاستحالة تطبيقها في المجالين التنفيذي و التشريعي، وحتى في المجال التشريعي سيكون تطبيقها صورياً في تلك الدول لان الجمعيات الشعبية تفتقر إلى الموضوعية في مناقشة القضايا المعروضة، إضافة إلى أن تعقد وظائف الدولة و تشعبها جعل القضايا التشريعية في غالبها ذات صبغة فنية دقيقة تحتاج الى علم وخبرة ودراية و مستوى مقبول من الثقافة. وهذا ما دفع بعض الكتاب الى القول بأن الديمقراطية المباشرة أصبحت في الآونة الحديثة مجرد "**طرافة تاريخية**" تركتها لنا بعض الأفكار النظرية السابقة، و بعض النظم التي سادت مدن اليونان القديمة[2].

المطلب الثاني
الديمقراطية غير المباشرة أو النيابية (النظام النيابي)

إن الديمقراطية غير المباشرة و الديمقراطية النيابية و النظام النيابي هي مصطلحات مترادفة تعطي نفس المعنى، و البحث في هذه الصورة من صور الحكم الديمقراطي يستوجب تعريفها، و بيان كيفية نشأتها و تطورها، وعرض خصائصها، وأركانها، و أنواعها، و أخيراً تقييمها بذكر مزاياها و عيوبها .

---

[1] د. سعد عصفور ، مصدر سابق ، ص١٦٧. و د. شمران حمادي ، مصدر سابق، ص٧٩-٨٠.

[2] د. محسن خليل ، مصدر سابق ، ص٥٠٧.

تعريف الديمقراطية غير المباشرة أو النيابية أو النظام النيابي:هي صورة من صور الحكومة الديمقراطية التي تقوم على أساس قيام الشعب بانتخاب من يمثله لمباشرة شؤون السلطة نيابةً و استقلالاً عنه لمدة محددة[1]. و يسمى الأشخاص المنتخبين من الشعب النواب ،والبرلمان المنتخب هو محور الديمقراطية النيابية، و قد يتكون من مجلس واحد او من مجلسين و لا يشارك الشعب البرلمان في ممارسة السلطة[2].

نشأة النظام النيابي وتطوره: ومن الجدير بالذكر انه لم يكن نشوء النظام النيابي و تطوره ضمن خطة معينة أو من صنع التنظير الفكري، و إنما هو وليد معاناة الشعب الانكليزي من استبداد حكامه، و قد وصل الى الصورة التي نشاهدها في الوقت الحاضر بشكل تدريجي و ليس طفرةً واحدة[3].

أركان او خصائص النظام النيابي : للنظام النيابي عدة خصائص أو أركان يقوم عليها هي:

آ- **وجود هيئة نيابية(برلمان) تمارس سلطات فعلية:** حيث يقوم النظام النيابي على فكرة النيابة ؛ بوجود هيئات تباشر مظاهر السيادة نيابة عن الشعب، ومن أهم هذه الهيئات الهيئة التشريعية التي ينتخب الشعب أعضائها بغية التوفيق بين النظام النيابي و المبدأ الديمقراطي الذي يقرن السيادة بالشعب، و لا تعد الهيئة نيابية إلا إذا تتحقق فيها معنى النيابة؛ إي يلزم تشكيلها بطريق الانتخاب من الشعب، و لذلك فان أي هيئة تشكل على أساس آخر غير الانتخاب كالوراثة أو التعيين لا تعد هيئة نيابية، كما في نظام المجلسين المطبق في بعض الدول حيث يكون احد المجلسين- المكونين للسلطة التشريعية- مشكلاً بطريق الوراثة أو التعيين. إضافة الى ذلك يجب

---

[1] د. محسن خليل ، ص٥٢٠. و د. حميد حنون خالد، مصدر السابق، ص٣٦.

[2] د. حميد حنون خالد، مصدر سابق، ص٣٦.

[3] د. حميد حنون خالد، مصدر سابق، ص٣٦. و د. سعد عصفور ، مصدر سابق ، ص١٧٩.